في الوصية انه يعتبر قيمتها عند من يرى لها
قيمة وينظر الى منافعها فيمكن ان يقال بمثله
هنا **وسواد العراق** من اضافة الجنس الى بعضه
اذ السواد أربعة من العراق بخمسة وثلاثين
فرسخا كما قاله الماوردي وسمي بذلك لخضرته
بالاشجار والزروع لان الخضرة تظهر من البعد
سوادا **فتح** اي فتحه عمر رضي الله عنه **عنوة**
بفتح العين اي قهرا **وقسم** بين الغانمين واهل
الخمس **ثم** بعد قسمته واختيار التملك **بذله**
بجعلة اي اعطوه لعمر **ووقف** دون ابنيته
لما يأتي فيها اي وقفه عمر رضي الله عنه **عليها**
واجره لاهله اجارة مؤبدة للمصلحة الكلية
فيمتنع لكونه وقفا بيعه ورهنه وهبته وظاهر
ان البذل انما يكون ممن يمكن بذله كالغانمين
وذوي القربى ان انحصروا بخلاف بقية اهل
الخمس فلا يحتاج الامام في وقف حقهم الى
بذل لان له ان يفعل في مثل ذلك ما فيه مصلحة
لاهله **واجراجه اجرة** منجمة تؤدى كل سنة
مثلا لمصالحنا فيقدم الاهم فالاهم **وهو من**

اول

اول **عبادان** بموحدة مشددة الى اخر **حديثة**
**الموصل** بفتح الحا والميم **طولا ومن** اول **القادسية**
الى اخر **حلوان** بضم الحا **عرضا لكن ليس البصرة**
بفتح الباء اشهر من ضمها وكسرها وتسمى قبة
الاسلام وخزانة العرب **حكمه** اي حكم **سواد**
العراق وان كانت داخلة في حده **الا الفرات**
**شرقي دجلتها** بكسر الدال وفتحها **وبهر الصراة**
بفتح الصاد **غربيها** اي الدجلة وما عداها من
البصرة كان موات احياه المسلمين بعد
وتسميتها بما ذكر من زيادتي **وأرضه** اي
سواد العراق **يجوز بيعها** اذ لم ينكره احد ولان
وقفها بقضي الى خرابها **وفتحت مكة صلحا**
لاية ولو قاتلكم الذين كفروا يعني اهل مكة
ولقوله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم
وايديكم عنهم ببطن مكة والخبر مسلم من دخل
المسجد فهو آمن ومن دخل دار ابي سفيان
فهو آمن ومن القى سلاحه فهو آمن ومن اغلق
بابه فهو آمن **ونساكنها وارضها المحياة**
**ملك** يتصرف فيه كسائر الاملاك كما عليه

Copyright © King Saud University